

قرار رقم (٤٧٤) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة فى التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا فى اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد والشطب فى سجل الخبراء الاكثوريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل بالهيئة المؤرخة فى ٢٠١٠/٩/١٥

"قرار"

مادة أولى : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	امين ابراهيم احمد الخولى	٢٧٥٠٥	حر
٢.	هانى محمد عبد العظيم على	٢٧٥٠٦	حر
٣.	ناديه راضى غباشى نجم	٢٧٥٠٧	حر



٤.	تسنيم عادل محمد رشاد عمر	٢٧٥٠٨	حر
٥.	سها ناجي جرجس مرقس	٢٧٥٠٩	مصر
٦.	انجي محمد محمود شهاب الدين	٢٧٥١٠	اليكو
٧.	محمود طاهر محمود العدوى	٢٧٥١١	اليكو
٨.	احمد عبد العزيز عبد السميع احمد	٢٧٥١٢	اليكو

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ.د. / عادل منير عبد الحميد
عادل
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦